

مؤقت

مجلس الأمن

السنة السادسة والستون



الجلسة ٦٦٨٦

الأربعاء، ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، الساعة ١٠/٢٠

نيويورك

الرئيس: السيد تشوركين (الاتحاد الروسي)

الأعضاء:

ألمانيا السيد فتيغ

البرازيل السيدة فيوتي

البرتغال السيد موريس كابرال

البوسنة والهرسك السيد باربالييتش

جنوب أفريقيا السيد لاهير

الصين السيد وانغ من

فرنسا السيد بريانس

غابون السيد مونغاراموسوتسي

كولومبيا السيد أوسوريو

لبنان السيد سلام

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية السير مارك لايل غرانت

نيجيريا السيدة أوغوو

الهند السيد كومار

الولايات المتحدة الأمريكية السيدة دي كارلو

جدول الأعمال

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim

Reporting Service, Room U-506



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٠.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

الرئيس (تكلم بالروسية): يبدأ مجلس الأمن الآن

نظرة في البند المدرج في جدول أعماله.

في هذه الجلسة، يستمع مجلس الأمن إلى إحاطات إعلامية تقدمها سعادة السيدة يو. جوي أوغوو، رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣) والفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام؛ وسعادة السيد نواف سلام، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)، بشأن ليبيريا؛ وسعادة السيدة ماريا لويزا ربيرو فيوتي، رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤)، بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤)، بشأن كوت ديفوار؛ وسعادة السيد ألفريد مونغاراموسوتسي الذي سيتكلم بالنيابة عن السيد نيلسون ميسون، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٦٣٦ (٢٠٠٥)؛ وسعادة السيد إيفان برباليتش، رئيس الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى.

والآن أعطي الكلمة للسيدة جوي أوغوو.

السيدة أوغوو (نيجيريا) (تكلمت بالإنكليزية): أود

أن أشكرك، سيدي الرئيس، على إتاحة هذه الفرصة لي لإطلاع مجلس الأمن على أفكارى بوصفي رئيسة لكل من الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام التابع لمجلس الأمن ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)، بشأن العراق والكويت.

عقد الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام؛ تنفيذاً لولايته الواردة في (S/PRST/2001/3)، عدة اجتماعات للنظر في التحديات الخاصة بالبعثة والتحديات الشاملة التي تواجهها بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

أولاً، ركز برنامج العمل السنوي على التحديات الخاصة لمختلف بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وبطبيعة الحال، المسائل الشاملة مثل استراتيجيات الانتقال والخروج، والتعاون فيما بين البعثات والثغرات من حيث القدرات وبناء القدرات. أبرزت المناقشات الخاصة بالبعثة بعض المسائل الجوهرية التي لا تزال تعرقل تنفيذ ولايات حفظ السلام مثل نقل الأفراد والمعدات في نهاية فترة الولاية، وتنسيق العمليات، وحماية المدنيين ونقص الطائرات العمودية العسكرية.

وكانت المناقشات بشأن المسائل الموضوعية أيضاً مفيدة للغاية. أما بالنسبة لاستراتيجيات الانتقال والخروج، أشير بطريقة مقنعة إلى أن حفظ السلام وبناء السلام جزآن لا يتجزآن من العملية ذاتها. كان مفهوماً أن استراتيجيات الانتقال لم تشر إلى التحول من حفظ السلام إلى بناء السلام، ولكن بدلاً من ذلك أشارت إلى التحول من حفظ السلام إلى التشكيلات الأخرى لوجود الأمم المتحدة. ولضمان أن تكون استراتيجيات الانتقال حساسة نحو التباينات في الميدان، أبرزت أيضاً ضرورة تجنب وضع نقاط مرجعية صارمة بشكل مفرط للانتشار أو الانسحاب التدريجي.

وفي استعراض مفهوم التعاون بين البعثات، تم التأكيد على أن ذلك التعاون ليس العلاج السحري لسد الفجوات في القدرات. وبعثات حفظ السلام المعاصرة التي تشارك الحوار الجغرافي مؤهلة لأن تستفيد من التفاعل. وحدد القبول السياسي وكفاية المعدات والموارد والتمسك

العامل العامل بشراكة مع الأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات في إدراج دراسات الحالة في مناقشاته المواضيعية.

ونوصي بشدة بأن تستمد دراسات الحالة تلك من بعثات حفظ السلام التي من المقرر أن ينتهي الإذن بها في الأشهر المقبلة، فضلا عن البعثات المزمع فيها اتخاذ إجراءات إستراتيجية يمكن أن تحدث تأثيرا في ولايتها.

ولم يشهد الفريق العامل تحسنا في المشاركة الموضوعية للبلدان المساهمة بقوات في اجتماعات الفريق فسحب، ولكن أيضا في الإسهام الكبير الذي قدمته في جدول أعمال الفريق. ويتمثل التزامنا في مقابلة ذلك الدعم بضمان أن تترجم اجتماعاتنا فعلا إلى إجراء يتخذه المجلس والأمانة العامة على السواء. وسيكون إبلاغ المجلس بصورة مستمرة عن أنشطة الفريق العامل أول خطوة هامة في الاتجاه الصحيح نحو بلوغ ذلك الهدف. وإبقاء صيغة اجتماعاتنا غير رسمية وزيادة تكييفها مع منهاج يسعى إلى إيجاد الحلول أمر ضروري فعلا.

كما ينبغي للفريق العامل، إذ يأخذ بعين الاعتبار أن شواغل البلدان المساهمة بقوات والبلدان المساهمة بالشرطة في بعض الأحيان متباينة مثل تباين الحلول التي تقدمها للتصدي للتحديات القائمة، أن يصبح منبرا لبناء توافق الآراء. واعتقد أن الفريق العامل سيستفيد بدرجة كبيرة من الاقتراحات التي قدمتها البلدان المساهمة بقوات والأمانة العامة على السواء. ومن المؤكد أنني أتوقع أن يتضمن التقرير النهائي للفريق العامل جميع تلك الاقتراحات.

ولا يزال الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام التابع لمجلس الأمن يزداد قوة وأهمية. وبغية استمرار الدور الفريد الذي يضطلع به الفريق في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، علينا أن نتأكد من أنه لن تحدث أي خسارة للمكاسب بتدعيم التقدم المحرز حتى الآن. وإذ نسدل الستار

الصارم بمبادئ أعمال الشرطة الديمقراطية بوصفها بالغة الأهمية لسد الفجوة في القدرات والتغلب على التحديات المتعلقة بتنمية القدرات.

وأشاد الفريق العامل، في اجتماعه الموضوعي الختامي، بالعلاقة الثلاثية بين الأمانة العامة ومجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات والبلدان المساهمة بالشرطة. ومع أن البلدان المساهمة بقوات اعترفت بإجراء تحسن في العلاقة الثلاثية، فإنها ذكرت أن قرار مجلس الأمن ١٣٥٣ (٢٠٠١) توخى أكثر من تبادل المعلومات. وفي ذلك الصدد، ناشدت البلدان المساهمة بقوات استجلاء آرائها قبل تنفيذ أي بعثة للتقييم، وخلال عمليات إعادة الانتشار الإستراتيجية وفي بداية أي بعثة والانتقال والانسحاب التدريجي.

واعتقد انه مضت ١٠ أعوام منذ أن أنشأ المجلس الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام. وربما تكون القيمة المضافة للفريق العامل هي المنبر الذي وفره للحوار التفاعلي غير الرسمي والقوي فيما بين مختلف أصحاب المصلحة بشأن مسائل حفظ السلام العامة والمحددة. وبالمحافظة على برنامج مرن للعمل خلال الفترة المشمولة بالتقرير، نجح الفريق العامل في مراعاة آراء وشواغل البلدان المساهمة بقوات لدى طرحها. واستفاد الفريق العامل بصورة هائلة بالإفادة بقدر كبير من المسائل التي اتسمت بأهمية معينة خلال مفاوضاتنا في الجلسة العادية الأخيرة للجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام التابعة للجمعية العامة، المعقود في آذار/مارس.

كما اعتقد أن مناقشات الفريق العامل يمكن أن تثري مناقشات هذا المجلس خلال المراحل الحاسمة لفترة ولاية أي بعثة، وبخاصة مراحل تحديد الولاية وتخطيط البعثة والتقييم الفني. وفي ذلك الصدد، ينبغي أن يواصل الفريق

مسألتين كانتا منتظرتين أمام اللجنة منذ عام ٢٠٠٧. وما زلت آمل أن تتمكن قبل نهاية هذا العام أيضا من تسوية المسألة الثانية التي ظلت تنتظر أمام اللجنة لفترة طويلة.

وتلقت اللجنة رسالتين مؤرختين ٢٣ حزيران/يونيه موجهتين من البعثة الدائمة للعراق يقترحان إضافة ثمانية أسماء إلى قائمة الأفراد المنشأة عملا بقرار مجلس الأمن ١٤٨٣ (٢٠٠٣) وإدخال تعديل على خانتي اسمين مدرجين بالفعل في تلك القائمة. ولا يزال ذلك الطلب منتظرا أمام اللجنة. كما تلقت اللجنة رسالة، مؤرخة ٢٢ حزيران/يونيه، من البعثة الدائمة للكويت تبلغ فيها اللجنة بقرار الكويت نقل أصول عراقية مجمدة مودعة في المصارف الكويتية منذ عام ١٩٩٠ إلى صندوق التنمية للعراق، وفقا للفقرة ٢٣ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣).

وتلقت اللجنة رسالة، مؤرخة ٥ أيار/مايو، موجهة من الممثل الدائم لأستراليا لدى الأمم المتحدة فيما يتعلق بتنفيذ حظر توريد الأسلحة المتعلق بالعراق. وفي ردها على الممثل الدائم لأستراليا، ذكرت اللجنة أن ولايتها لا تسمح لها بتقديم توجيه بشأن المسائل المتعلقة بتنفيذ الحظر المفروض على استيراد الأسلحة. وفي ذلك الصدد، أود أن أشير مرة أخرى إلى أن مجلس الأمن، في القرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)، يقرر إبقاء ولاية اللجنة قيد الاستعراض المستمر والنظر في إمكانية الإذن بتكليف اللجنة بالاضطلاع بالمهمة الإضافية المتمثلة في مراقبة مدى وفاء الدول الأعضاء بالتزاماتها المتعلقة بحظر توريد الأسلحة المفروض على العراق، على النحو الذي تم التأكيد عليه مجددا في الفقرة ١٠ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣).

وحتى الآن، لم يؤذن للجنة باتخاذ أي خطوات إضافية في هذا الشأن. وبالتالي، فإن بقية أشكال الحظر المفروض على توريد الأسلحة إلى العراق، والذي يستثني

على عام حافل بالأحداث في عمليات حفظ السلام العالمية، علينا أن نسعى بلا كلل ليس لضمان أن يوصف حفظ السلام الذي تضطلع به الأمم المتحدة بأنه شراكة عالمية فحسب، بل أيضا لضمان أن يُرى أنه كذلك. لقد كان لي الشرف الخاص ليس بتولي رئاسة اللجنة الخاصة فحسب، ولكن أيضا رئاسة هذا الفريق العامل في مجلس الأمن. وقد مكّني ذلك من رسم صورة مكتملة.

وأود أن أقول بعض الكلمات بصفتي رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)، التي تتعامل مع الحالة بين العراق والكويت. لقد أنشئت اللجنة بموجب قرار مجلس الأمن ١٥١٨ (٢٠٠٣) لكي تواصل، وفقا للفقرتين ١٩ و ٢٣ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، تحديد الأفراد والكيانات التي تقرر تجميد أموالها وأصولها المالية الأخرى أو مواردها الاقتصادية ونقلها إلى صندوق التنمية للعراق. ومع أن اللجنة لم تعقد أي اجتماع هذا العام، فإنها واصلت النظر في المسائل ذات الصلة التي عرضت عليها.

وعلى وجه الخصوص، تلقت اللجنة رسالة مؤرخة ٢٧ شباط/فبراير موجهة من مركز التنسيق فيما يتعلق بطلب رفع من القائمة لشخصين مدرجين في قائمة الأفراد التابعة للجنة. وفي وقت سابق قدم إلى اللجنة طلب منفصل من دولة عضو لرفع نفس الشخصين من القائمة. وفي ٣ حزيران/يونيه، وافقت اللجنة على شطب اسمي الشخصين اللذين قدما طلب الرفع من القائمة عبر مركز التنسيق.

وفي تطور ذي صلة، اتخذ قرار أيضا بشأن طلب لرفع شخص ثالث من القائمة قدمته دولة عضو في عام ٢٠٠٧ وبقي منتظرا أمام اللجنة. ورفع الحجز الذي كانت تفرضه لجنة شؤون الأفراد، وشطب اسم الشخص المعني من قائمة اللجنة للأفراد في ٦ كانون الأول/ديسمبر. ويسرني أن أبلغ المجلس بأن رفع هؤلاء الأشخاص الثلاثة من القائمة أنهى

تجديد الأصول وأن تستكشف، بالتعاون مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، إعداد إشعارات خاصة مشتركة بين الإنتربول والأمم المتحدة بالنسبة للأفراد الواردة أسماؤهم في قائمة الممنوعين من السفر. وعملا بتوصيات الفريق، توصلت اللجنة إلى اتفاق بشأن إجراء استكمال شامل لقائمي الممنوعين من السفر وتجديد الأصول في ٤ آب/أغسطس.

كما وافقت اللجنة، في اجتماعها الثاني المعقود في ١٩ آب/أغسطس، على إجراءات بشأن التعاون مع الإنتربول في إعداد إشعارات خاصة مشتركة بين الإنتربول والأمم المتحدة. وقد تميز هذا الاتفاق، وللمرة الأولى منذ عام ٢٠٠٥، بنشر أول إشعارات خاصة للأفراد المدرجين في القائمة الموحدة للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، والتي تعلمهم بأن لجان الجزاءات ستستخدم الآن آلية الإشعارات الخاصة.

ونظرت اللجنة، في اجتماعها الثالث المعقود في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، في الاستنتاجات والتوصيات الواردة في التقرير النهائي لفريق الخبراء. واستعرض الفريق، من بين الاستنتاجات التي توصل إليها، أنشطة المقاتلين الليبيين خلال الصراع في كوت ديفوار في عام ٢٠١١ لإعداد تقييم أفضل لكيفية التصرف مستقبلا حيال تلك المجموعات التي تقيم حاليا في ليبيا. ولاحظ الفريق أن هياكل قيادة المرتزقة الليبيين في الصراع في كوت ديفوار مرنة وأنها تعتمد على تحالف من الجنرالات الذين يجندون في أحيان كثيرة مقاتلين خاصين بهم، يستمدونهم أساسا من المقاتلين الليبيين السابقين العاطلين عن العمل. وحصل الفريق أيضا على شهادة بخصوص التداخل الكبير بين العمليات العسكرية للمرتزقة الليبيين والمليشيات الإيفوارية، التي تقيم قواتها في ليبيا وتختلط مع اللاجئين الإيفواريين. وبينما لا تشكل هذه المجموعات على الأرجح أي تهديد

الأسلحة والمواد ذات الصلة التي تطلبها حكومة العراق، لا ترافقها حاليا آلية تابعة لمجلس الأمن، من قبيل لجنة أو آلية للرصد تُكلف بمهمة الإشراف على تنفيذ هذه التدابير المحددة. وأود أن أختتم بياني بالتذكير بأن مجلس الأمن شدد، في قراره ١٥٤٦ (٢٠٠٤)، على أهمية تقييد جميع الدول تقييدا صارما بالتدابير المتبقية، ودعا حكومة العراق إلى ضمان وضع إجراءات تنفيذ ملائمة.

وأود أن أشكر أعضاء الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣) على إسهاماتهم البناءة وعلى تعاونهم الجيد. كما أود أن أشكر وفد الهند على اضطراره بفعالية بمهام نائب رئيس لجنة القرار ١٥١٨. وأود أيضا أن أعرب عن شكري للأمانة العامة على دعمها الدؤوب والحيث. وباسم الوفد النيجيري، أتمنى كل النجاح للرئيسين المقبلين للفريق العامل واللجنة.

الرئيس (تكلم بالروسية): أشكر السفارة أوغورو على إحاطتها الإعلامية.

وأعطي الكلمة الآن للسيد سلام.

السيد سلام (لبنان) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على إتاحة الفرصة لي لمخاطبة المجلس اليوم بصفتي رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيا. وفي هذا الصدد، أعزم تقديم لمحة موجزة عن عمل اللجنة خلال العام الحالي.

على مدار عام ٢٠١١، عقدت اللجنة ثلاث جولات مشاورات غير رسمية. وفي اجتماعها الأول المعقود في ١٥ حزيران/يونيه، نظرت اللجنة في الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير منتصف المدة لفريق الخبراء. وفي هذا التقرير، أوصى فريق الخبراء، في جملة أمور، بأن تستكمل اللجنة قائمة الممنوعين من السفر وقائمة

ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار. وأود أن أعرب في البداية عن امتناني للتعاون الذي أبداه عموم الأعضاء في أنشطة كلتا اللجنتين. وقد عززنا الحوار مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين، الأمر الذي أسهم في فعالية عمل اللجنة.

لقد قطعت لجنة الجزاءات المعنية بجمهورية الكونغو الديمقراطية خطوات هامة في السنوات الأخيرة. وكان التعاون بين فريق الخبراء وجمهورية الكونغو الديمقراطية إيجابياً في مجمله. وأدى إلى تبادل مثير للآراء حول الجوانب الرئيسية لنظام الجزاءات. وينطبق نفس الشيء على البلدان الأخرى في المنطقة والمنظمات الإقليمية ذات الصلة. وتشجع اللجنة بقوة تعزيز قنوات الحوار هذه. وآمل أيضاً أن تواصل الدول الأعضاء، لا سيما دول المنطقة، إبلاغ اللجنة بالتدابير المتخذة على الصعيد الوطني لتنفيذ نظام الجزاءات.

ويسرني أن أؤكد أن لجنة الجزاءات المعنية بجمهورية الكونغو الديمقراطية أسهمت أيضاً في مكافحة تجنيد الأطفال والعنف الجنسي. واستمعنا إلى إحاطات إعلامية من ممثلين خاصين للأمين العام بشأن هذه المسائل. فقد أحاطت الممثلة الخاصة للأمين العام رادىكا كوماراسوامي باللجنة علماً في أيار/مايو ٢٠١٠ بشأن تجنيد الأطفال في جمهورية الكونغو الديمقراطية وخاطبت الممثلة الخاصة للأمين العام مارغوت فالستروم باللجنة في ٦ كانون الأول/ديسمبر وقدمت معلومات عن العنف الجنسي في البلد. وكانت تلك هي المرة الأولى التي تقف فيها كل منهما أمام إحدى لجان الجزاءات. وأنا أعتقد أن إحاطتيهما الإعلاميتين وفرتا معلومات هامة لعملنا وأشجع بقوة مواصلة هذا التفاعل في المستقبل.

واللجنة تسعى جاهدة أيضاً إلى تحديث قائمة الجزاءات. وبناء على المعلومات التي يقدمها فريق الخبراء والدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة، تمت الموافقة على

فوري للأمن القومي لليبيريا أو لكوت ديفوار، إلا أنها يمكن أن تحاول زعزعة استقرار المناطق الواقعة على طول الحدود الليبرية الإيفوارية.

وفي هذا الصباح وباتخاذ القرار ٢٠٢٥ (٢٠١١) بشأن ليبريا بالإجماع، لاحظ مجلس الأمن بقلق بالغ عدم إحراز تقدم بخصوص تنفيذ تجميد الأصول وطالب حكومة ليبريا ببذل كل الجهود اللازمة للوفاء بالتزاماتها. ولكن المجلس جدد، في القرار ذاته، حظر الأسلحة المفروض على جميع الكيانات غير الحكومية والأفراد الذين يعملون في أراضي ليبريا، وكذلك حظر السفر لمدة ١٢ شهراً. كما مدد ولاية فريق الخبراء المعني بليبريا للفترة ذاتها، وطلب من الفريق أن يعد تقريراً عن التنفيذ وأن يقدم تقييماً للتدابير المتعلقة بالأسلحة بصيغتها المعدلة بموجب القرار ١٩٠٣ (٢٠٠٩). وقرر المجلس أيضاً استعراض تدابير نظام الجزاءات بحلول نهاية عام ٢٠١٢، ربما بهدف تعديل أو رفع جزء من الجزاءات في ضوء التقدم المحرز في تحقيق الاستقرار في جميع أنحاء ليبريا.

واللجنة ملتزمة بتنفيذ ولايتها بنجاح وذلك بالتعاون الوثيق مع فريق الخبراء، بهدف القيام بدورها في تحقيق استدامة عملية بناء السلام في ليبريا التي لا تزال تواجه تحديات كبيرة.

الرئيس (تكلم بالروسية): أشكر السيد سلام على إحاطته الإعلامية.

وأعطي الكلمة الآن للسيدة فيوتي.

السيدة فيوتي (البرازيل) (تكلمت بالإنكليزية):

أشكركم، سيدي الرئيس، على هذه الفرصة لعرض وجهات نظري بشأن عمل الهيئتين الفرعيتين اللتين شرفت برئاستهما في العامين المنقضيين وهما، لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية

والقيود المفروضة على السفر، وتحميد الأصول والحظر المفروض على الألباس. وفي تنفيذها لولايتها، اعتمدت اللجنة على المعلومات والتوصيات التي قدمها فريق الخبراء وعلى تقارير عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار. وقد تأثرت أنشطة اللجنة كثيراً جراء الأزمة التي أعقبت الانتخابات في كوت ديفوار والتي، كما يشير فريق الخبراء في تقريره (S/2011/271 و S/2011/272)، أدت بكل من الحكومة والمعارضة إلى السعي بشكل نشط للحصول على مزيد من الأسلحة والمواد المرتبطة بها. واقتحمت هذا النزاع عناصر جديدة، منها قوات المرتزقة الأجانب، وذلك انتهاكاً لنظام الجزاءات.

وخلال الأزمة التي أعقبت الانتخابات، تابعت اللجنة الحالة في الميدان بشكل وثيق، وذلك بمساعدة فريق الخبراء والقرارات ذات الصلة التي اتخذها مجلس الأمن بشأن المسألة (١٩٦٧ و ٢٠١١) و ١٩٦٨ و ٢٠١١) و ١٩٧٥ و ٢٠١١) و ١٩٨٠ و ٢٠١١) و ١٩٨١ و ٢٠١١). وفي هذا الصدد، سعت اللجنة، في إطار ولايتها، إلى مواصلة إجراءاتها مع القرارات المطورة لمجلس الأمن - مثلاً، باتخاذ تدابير ملائمة لتحديث قائمة الأفراد المستهدفين بعد أن أضاف اتخاذ القرار ١٩٧٥ (٢٠١١) خمسة أشخاص إلى لائحة الجزاءات المالية وحظر السفر، وكذلك تعديل إجراءات الاستثناء بشأن الأسلحة والمواد المرتبطة بها والمركبات والتدريب الفني، وذلك تماشيًا مع القرار ١٩٨٠ (٢٠١١).

وإذا ما نظرنا إلى المستقبل، من المهم أن نعي أنه ما زال هناك الكثير من التحديات التي تواجه الامتثال الكامل لنظام الجزاءات. ومن المسائل المرتبطة بالجزاءات التي لم تحل بعد إعادة بسط إدارة الدولة على كامل الأراضي، واستمرار وجود مناطق القيادة في الشمال بحكم الأمر الواقع، والتقدم البطيء في نزع السلاح وإعادة الإدماج، إلى جانب توفر الأسلحة الصغيرة والذخيرة على نطاق واسع وتواجد عناصر

إدراج أسماء جديدة في القائمة وجرى استكمال المعلومات والموجزات السردية بخصوص الأسماء الموجودة على القائمة بالفعل. ويجب علينا أيضاً أن نفكر ملياً في سبل زيادة فعالية نظام الجزاءات والنظر في أدوات بديلة لتحسين استهداف الأفراد أو الكيانات غير المسموح لهم بالسفر أو بفتح حسابات مصرفية. ومن المهم أيضاً تشجيع استخدام بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية لوسائل الاتصال الجماهيري، مثل الإذاعة، للمساعدة على منع الأنشطة الإجرامية ونشر المعلومات عن الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات.

وتنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بتوخي العناية الواجبة سيكون محور عمل اللجنة في المستقبل. وآمل أن يسهم الامتثال لتلك المبادئ بشكل متزايد في تجنب المخاطر المباشرة وغير المباشرة لتمويل المجموعات المسلحة غير الشرعية في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وينبغي للجنة أن تواصل التفاعل مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية، مثل المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، بغية تبادل الآراء حول هذا الموضوع ومناقشة سبل زيادة الوعي بأهمية اتباع الممارسات الجيدة في مجال الموارد الطبيعية.

وهناك جانب آخر قد يستحق الاهتمام المستمر من جانب اللجنة في المستقبل، ويتمثل في تدفق الأسلحة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية. وكما أشار فريق الخبراء في تقريره الأخير (انظر S/2010/345)، من الضروري أن يدعم المجتمع الدولي الجهود الرامية إلى تعزيز القدرات المحلية لوسم وضبط تداول الأسلحة في البلد بغية قطع مصادر إمداد المجموعات غير الشرعية بالأسلحة.

أنتقل الآن إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار. في العامين الأخيرين، واصلت هذه اللجنة تنفيذ المهام ذات الصلة بحظر الأسلحة

السيد موسوتسي (غابون) (تكلم بالفرنسية): باسم سعادة السيد نلسون ميسوني، الممثل الدائم لغابون لدى الأمم المتحدة، يشرفني أن أتلو تقرير رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٦٣٦ (٢٠٠٥) بشأن لبنان.

”في إطار ولايتها، أوكلت إلى اللجنة ١٦٣٦ مهمة تسجيل جميع الأفراد الذين حددت لجنة التحقيق الدولية المستقلة أو الحكومة اللبنانية أسماءهم باعتبارهم أشخاصاً مشتبهين في اشتراكهم في التخطيط للعمل الإرهابي الذي وقع في ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ في بيروت وأودى بحياة رئيس الوزراء اللبناني السابق رفيق الحريري و ٢٢ آخرين، بوصفهم خاضعين لخطر السفر وتجميد الأصول المنصوص عليهما في الفقرة ٣ (أ) من القرار. وفي القرار ١٦٣٦ (٢٠٠٥) أيضاً، قرر المجلس أن يكون للجنة سلطة الموافقة على الاستثناء من حظر السفر وتجميد الأصول على أساس كل حالة على حدة، وتسجيل شطب الأفراد من نطاق حظر السفر وتجميد الأصول وفقاً للقرار، وإبلاغ جميع الدول الأعضاء بأسماء الأفراد الخاضعين لتلك الإجراءات.

”في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، عندما تسلمت غابون رئاسة اللجنة، لم يكن هناك أي أفراد مسجلين في القائمة. وبالمثل، وخلال رئاسة غابون للجنة، لم تعقد أي اجتماعات ولم يسجل أي أفراد باعتبارهم خاضعين للإجراءات المفروضة في إطار الفقرة ٣ (أ) من القرار ١٦٣٦ (٢٠٠٥). ونعتقد أن إدارة العدالة في قضية الحريري ستكون عنصراً هاماً في بناء السلام في لبنان، ولذلك، كان من رأينا أنه بعد النجاح في نقل المعلومات السرية بشأن هذا الموضوع بين لجنة التحقيق الدولية

من النظام السابق في دول مجاورة. وبالنسبة لهذه النقطة، من الضروري أن تتوخى اللجنة والمجلس جانب الحذر خشية أن يتراجع التقدم المحرز في كوت ديفوار.

وفي نفس الوقت، هناك مؤشرات إيجابية كالتعاون المتجدد بين حكومة كوت ديفوار وفريق الخبراء، بالإضافة إلى تزايد لجوء الحكومة الإيفوارية إلى إجراءات الاستثناء المشار إليها آنفاً والواردة في القرار ١٩٨٠ (٢٠١١). وفي هذا السياق، فإنني واثقة أيضاً من أن اللجنة ستظل مستعدة لمنح الإعفاء من حظر السفر للأفراد المسجلين في القائمة ممن صدرت بحقهم لائحة اتهام من المحكمة الجنائية الدولية، مثلما كان الحال في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر عندما نقل الرئيس السابق لوران غباغبو إلى لاهاي.

وبالرغم من التحديات الماثلة، فإنني أثق بأن لجنة ١٥٧٢ سوف تستمر في التعاون الوثيق مع فريق الخبراء، فهو أساسي في تعزيز الامتثال لتدابير مجلس الأمن ومن ثم في الإسهام في تحقيق السلام والاستقرار المستدامين في كوت ديفوار.

وفي الختام، أود أن أشكر كل أعضاء اللجنتين على الدعم الذي قدموه للبرازيل وعلى مشاركتهم الفعالة والنشطة خلال العامين الأخيرين. كما أعرب عن امتناني لأعضاء الأمانة العامة، وخاصة السيد ديفيد بيغز، على عملهم الدؤوب واستعدادهم لتقديم المساعدة. وإنني على يقين من أن اللجنتين ستواصلان تعزيز علاقتهما مع كل الدول الأعضاء وأصحاب الشأن المعنيين، بما يسمح بتنفيذ ولايتهما بفعالية متزايدة.

الرئيس (تكلم بالروسية): أشكر السفيرة فيوتي على إحاطتها الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسيد مونغار موسوتسي.

ومن الواضح، مثلاً، أن شهور حزيران/يونيه وتموز/يوليه وكانون الأول/ديسمبر أكثر كثافة من الشهور الأخرى. ونرى أن هذه الممارسة ستمثل إسهاماً مهماً في تحسين أساليب عمل المجلس. وقد أحاطت أمانة المجلس وإدارة عمليات حفظ السلام الفريق العامل غير الرسمي علماً بالآثار الإدارية والمالية والسياسية المترتبة على إعادة توزيع دورات الولايات لبعثات حفظ السلام.

إذ نأخذ علماً بالآراء التي تم التعبير عنها، فنحن نرى أن تنفيذ هذه الممارسة سيستغرق ١٨ شهراً، عبر التنسيق بشكل وثيق فيما بين أعضاء مجلس الأمن والدول الأعضاء والأمانة العامة. وبصفتنا الرئيس المنتهية ولايته، فإننا نوجه دعوة حارة إلى الرئيس القادم للفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى ليستفيد من العمل الذي بدأ في ذلك الصدد.

وقد نظمنا بغية تحسين وتوضيح بعض ممارسات المجلس، على نحو ما، ما أسميناه "الاجتماع الاستثنائي" للفريق العامل غير الرسمي حيث وافق فرع أمانة مجلس الأمن الأعضاء بمعلومات عن الأساليب غير المعروفة أو تلك التي يساء فهمها فيما يتعلق بعمل مجلس الأمن. وقدّم في الاجتماع عرض من فرع البحوث المتعلقة بممارسات مجلس الأمن والميثاق بشأن الموقع الشبكي لمجموعة وثائق مجلس الأمن، وهو بمثابة سجل لوقائع مجلس الأمن وذاكرة مؤسسية لممارسة المجلس الجارية بشأن المسائل الدستورية والإجرائية.

وكما ذكرت سابقاً، فقد كانت إحدى المسائل الرئيسية التي شارك فيها الفريق العامل غير الرسمي هي زيادة الشفافية في عمل المجلس. وبالتالي، فقد نظمنا مع اليابان، الرئيس السابق للفريق العامل غير الرسمي، حلقة عمل بشأن أساليب العمل بمشاركة جميع أعضاء الأمم المتحدة، حيث قدمنا المذكرة الرئاسية الجديدة ٥٠٧ (S/2010/507) مقارنة بالمذكرة الرئاسية القديمة ٥٠٧ (S/2006/507). كما

المستقلة والمحكمة الخاصة بلبنان، ستدعى اللجنة ١٦٣٦ بالتأكيد للاضطلاع بدور أكبر في المستقبل، خاصة في ضوء تطورات التحقيق والإجراءات القضائية المتعلقة بالهجوم الإرهابي في ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥.

الرئيس (تكلم بالروسية): أشكر السفير مونغارا موسوتسي على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن لسعادة السيد إيفان برياليتش.

السيد برياليتش (البوسنة والهرسك) (تكلم بالإنكليزية): كرئيس انتهت ولايته، يسرني أن أحيط أعضاء المجلس علماً بأنشطة الفريق العامل غير الرسمي المعني بالتوثيق والمسائل الإجرائية الأخرى. وقد واصلت البوسنة والهرسك جهود الرئاسة السابقة للنهوض بالشفافية والكفاءة في عمل المجلس، بما في ذلك تنفيذ المذكرة الرئاسية S/2006/507.

وفي هذا العام، عقد الفريق العامل غير الرسمي خمسة اجتماعات درس الأعضاء خلالها مسائل مثل إدماج البيانات المختصرة وإعادة توزيع البنود المدرجة في البرنامج السنوي لمجلس الأمن، وسبل تعزيز التفاعل بين الفريق العامل غير الرسمي والعضوية الأوسع. وفي بداية العام وفي نصفه الثاني، نظر الفريق العامل غير الرسمي في مسألة إدماج البيانات الملخصة للمسائل قيد نظر المجلس. وفي هذا السياق، درسنا السبل المحتملة للتقليل من عدد البنود المدرجة في القائمة قيد النظر للنشاط للمجلس. وهذه لم تكن مهمة سهلة، لأنها نفذت بعناية متناهية إزاء البلدان المعنية. وسوف ينظر في هذه العملية المستمرة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

وبالإضافة إلى ذلك، ركز الفريق العامل غير الرسمي على إعادة توزيع دورات تقديم التقارير والولايات بغية أن يكون توزيع عبء العمل السنوي للمجلس أكثر توازناً.

ثانياً، فإن من الأهمية بمكان أن تظل إعادة توزيع دورات الإبلاغ والولايات التي بدأت بمبادرة من البوسنة والهرسك، أولوية على جدول أعمال الفريق العامل في العام المقبل.

أخيراً، أود أن أعرب عن امتناني لجميع أعضاء الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى على نهجهم البناء وروحهم التعاونية.

الرئيس (تكلم بالروسية): أشكر السفير باربالييتش على إحاطته الإعلامية.

باسم مجلس الأمن، أود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن تقديري للرؤساء المنتهية ولايتهم على الطريقة التي اضطلعوا بها بمسؤولياتهم الهامة بالنيابة عن المجلس.

لا يوجد متكلمون آخرون في قائمتي. وبذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رُفعت الجلسة الساعة ١٠/٥٥.

شاركت أيضاً بصفتي رئيس الفريق العامل غير الرسمي في اجتماع الفريق العامل المخصص المعني بتنشيط أعمال الجمعية العامة، حيث تقاسمنا خبرة المجلس وممارساته الجيدة في مجال الوثائق وأساليب العمل وتنظيم العمل مع التركيز على تنسيق البيانات الموجزة.

بناءً على تجربة العام الماضي، أود أن أختتم كلمتي بتسليط الضوء على توصيتين بشأن الأنشطة المقبلة للفريق العامل. وترى البوسنة والهرسك أنه ينبغي أن ينصب التركيز الأساسي في المستقبل على المجالين التاليين.

أولاً، إذ نلاحظ العدد المتزايد من الداعين إلى التفاعل بين الفريق العامل غير الرسمي وعضوية الأمم المتحدة برمتها، فقد اقترحت البوسنة والهرسك أن يقدم الفريق العامل غير الرسمي إحاطات إعلامية منتظمة إلى الدول غير الأعضاء في مجلس الأمن بشأن أساليب عمل المجلس. وأستطيع أنؤكد بكل سرور تفاني الأعضاء فيما يتعلق بتحقيق قدر أكبر من الشفافية مع عضوية الأمم المتحدة برمتها. ولذلك فإننا نعتزم تنظيم أول إحاطة إعلامية كهذه بعد أسبوع. ونحن على قناعة بأن هذا التفاعل يصبّ في مصلحة الجميع.